

حدود حرية الفكر فى المجتمع الإسلامى

obeikandi.com

حدود حرية الفكر في المجتمع الإسلامي

نشرت إحدى المجلات الألمانية الواسعة الانتشار^{٧٢} تحقيقاً مطولاً عن أحد القسس الكاثوليك في ألمانيا ، ويدعى " ويجن دريفرمان " ، ويدور التحقيق حول معارضة هذا القسيس لبعض أفكار الكنيسة الكاثوليكية ، كما يهاجم تعاليم البابا ، وذلك في كتاب نُشر في ٧٢٠ صفحة ، تحت عنوان : " حرية العقيدة " ، مما حمل الكنيسة على إصدار قرار بإبعاده عن العمل الكنائسي ، فاضطر إلى نشر أفكاره عن طريق الندوات والمحاضرات في الجامعات والتجمعات المهنية ووسائل الإعلام .

ويعتبر قرار الإبعاد سمة عامة في كل الأديان التي تتكون في ظلها طبقة تشرف - بل وتمتلك - على تفسير النصوص المقدسة ، واستنتاج الأحكام منها ، وتحديد ما يكون حلالاً للناس فيمارسوه ، وتوضيح ما تحرمه الشريعة فيجتنبوه ، أى أنهم يخللون ويحرمون حسب ما يترأى لهم من فهمهم للنصوص المقدسة ، وقد يصل الأمر إلى أقصى مداه فيخللون ويحرمون ، اعتماداً على نصوص مشكوك في صحة نسبتها إلى من أوحى إليه ، أو مرويات نسبت إلى علماء وفقهاء ليسوا معصومين من الخطأ ، أو رؤى تكونت عبر الأجيال من تراكمات روافد ، اختلط فيها الصحيح بالسقيم ، وامتزج في مجراها الوحي بآراء البشر وعاداتهم وتقائدهم ، مما عكس صفو العقيدة ونقاءها ، فران عليها ما غير معالمها بالخرافات والأساطير ، وشوهت صورتها بأفكار بشرية ، تراكت عليها عبر الأجيال .

فإذا ظهر من تدفقه غيرته الدينية إلى البحث عن منابع العقيدة الصافية ، وقاده بحثه إلى رفض مسلمات لبعدها عن روح العقيدة ، وتناقضها مع منطوق النصوص الصحيحة ، انبرت هذه الطائفة (رجال الدين) ملوحة بالوعيد والثبور . فإن لم يرتدع أصدرُوا قراراً بطرده من ساحتهم ، والحكم عليه بالكفر ، أو على أقل تقدير بالضلال والفسق . وصفحات التاريخ مليئة بأخبار الصدام بين رجال الدين وبين المفكرين الذين أبدوا اعتراضهم على بعض ما يروونه مخالفاً

٧٢) هي " دير شيجل " الصادرة بتاريخ ١٩٩٣/١٢/٢٠م

لروح العقيدة ، أو مناقضاً لمفهوم النصوص الصحيحة ، ذلك الصدام الذي كانت نهايته في عصور ما قبل النهضة الإعدام بصور شتى ، أو التعذيب والسجن حتى يهلك ذلك الذي تجرأ على " فداسة " رجال الدين ، فبين خطأهم في تفسير النصوص المقدسة ، أو أبدى رأياً مخالفاً لتوجيهاتهم .

فهل يشترك الإسلام مع الأديان الأخرى في مثل هذه الظاهرة ؟

تنشعب هذه الظاهرة إلى ثلاثة فروع :

- النصوص المقدسة .
- ما يتمتع به المتخصصون في الدراسات الإسلامية (رجال الدين) في مجال التشريع ، ومدى إمكاناتهم في تحديد الحلال والحرام .
- الفكر الديني وما علق به من ثقافات الشعوب .

وتنحصر نصوص الإسلام المقدسة في القرآن الكريم والسنة الصحيحة ، على اختلاف بين العلماء في معرفة وتحديد الصحيح والضعيف منها ، غير أن من المجمع عليه عند المسلمين أن نص القرآن الكريم لا يختلف عليه اثنان ، وإلا صار من يشك في صحة حرف واحد منه كافراً بالإسلام ، تجرى عليه أحكام غير المسلمين إن لم يسبق له اعتناق الإسلام . أما المسلم الذي ينكر حرفاً من القرآن الكريم فتحرى عليه أحكام لمرتد^{٧٣} . هذا إن جهر بذلك ، فإن كان شكه ، أو إنكاره بينه وبين نفسه ، فلم يجهر به ، فأسره إلى الله ، لأنه لا يقدر على معرفة ما في الصدور إلا الله ﷻ .

أما فهم النصوص القرآنية ، فقد اختلف فيه العلماء - إلا ما كان قطعي الدلالة ، وهو قليل جداً - اختلافاً كبيراً ، وذلك نظراً لاختلاف الرؤى ، وتباين الثقافات ، وتعدد المذاهب ، سواء كان ذلك من منطلق البحث عن الأحكام الفقهية التي تتعلق بالعبادات ، أو كان توضيحاً لأسس العقيدة وما يتعلق بها من تفصيلات وتفريعات ، أو كان بياناً لمبادئ وتنظيمات تقوم عليها حياة المجتمع الإسلامي . وعليه فلا يجوز لأحد الحكم على آخر بالكفر ، لأنه يخالفه في فهم النص ، أو اتجه اتجاهات مناقضاً له في التفسير والتأويل ؛ لأنه لو كان ذلك جائزاً لأصبح

^{٧٣} راجع حد الردة و كتابنا : " الإسلام إصلاح و تهذيب / عرض وتحليل للحدود والتعريف ؟

الجميع كفاراً ، لأن كل واحد سرمى الآخر بالكفر ، مع عدم إمكانية ترجيح واحد على الآخر . ومن هنا لا يصح اتهام " مجتهد " بالكفر ، حتى وإن خالف رأيه ما ذهب إليه جمهور المسلمين ، ما دام اجتهاده قائماً على أسس سليمة لغوياً ومنهجياً .

هذا فيما يتعلق بتصوص القرآن الكريم ، أما السنة فينبغي التفريق بين السنة القولية والسنة العملية ؛ فالعملية ، كهيئة الصلاة ، وما يشبهها في وضوحها وتكرارها لا خلاف فيه ، أما ما عدا ذلك فقد كثر فيها الخلاف ، ما بين منكر لها لعدم إمكانية التأكد من صدق رواها ، مما يشكك في صحة نسبتها إلى الرسول ﷺ ، وبين من يرى أنها كلها واجبة الاتباع ، وخاصة ما تأكد علماء الحديث - طبقاً للشروط التي وضعوها - من صحة روايتها عن رسول الله ﷺ .

غير أن بعضهم - وخاصة في العصر الحديث - يرى أن صحة الرواية لا تكفي ، بل يجب أن يُضَمَّ إليها صحة المتن ، بحيث لا يتناقض مع العقل ، ولا يتنافر مع مصلحة مؤكدة ، أو يصطدم مع مسلمة بديهية ، لا مجال للشك فيها ، كدوران الأرض وغيره من المعلومات الكونية التي تأكدت صحتها بوسائل شتى . وإزاء هذا الوضع نستطيع أن نقول : إن من ينكر حديثاً ، لشكه في صحة نسبه إلى الرسول ﷺ لا يصير بذلك الإنكار كافراً ، لأن ذلك من الأمور المختلف فيها ، وخاصة أن الرسول ﷺ لم يوجه اهتمام المسلمين - ولم يأمرهم - بتدوين الحديث ، وذلك على أرجح الأقوال المروية في التراث .

وننتقل إل العنصر الثاني ، وهو مدى ما يتمتع به المتخصصون في الدراسات الإسلامية (رجال الدين) في مجال التشريع ، ومدى إمكاناتهم في تحديد الحلال والحرام !!! لا يتميز رجال الدين في الإسلام عن غيرهم إلا بمقدار إخلاصهم في العقيدة ، واجتهادهم في مجال خدمة المسلمين ، عن طريق تعليمهم أحكام الدين وإرشادهم إلى ما ينفعهم في دينهم ودنياهم ، أى أن درجة التقوى والصلاح التي تدفعهم إلى إتقان عملهم ، هى التي ترفع مكانتهم عند الله ، وليس انتسابهم - مجرد الانتساب - إلى هذه الطائفة ، هو الذى يرفع مكانتهم ، ويفضلهم على الآخرين ، كما أنهم ليسوا هم وحدهم الذين تُرْفَعُ درجاتهم لو أخلصوا العمل ، إذ ينال كل مجتهد هذا الجزاء ، حتى وإن كان تخصصه بعيداً عن مجال الدين ، فكل من أخلص في عمله ، واجتهد فيه ، وأتقنه ، فإن الله يكرمه ، ويجازيه على ما بذله من جهد ، وما تحمل من تعب في

سبيل خدمة أمته . ومن هنا فإن "رجال الدين" لا يختلفون في الإسلام عن غيرهم ، فليست لهم القداسة التي يتمتع بها رجال الدين في الأديان الأخرى ، وليس بينهم وبين الله عهد بأن يتصل بهم ويعلم عليهم ما يريد إبلاغه للناس ، كما يدعى بعض رجال الدين في كثير من الأديان الأخرى ، فهم بشر ، صلتهم بالله كصلة أى إنسان آخر ، تخضع في قرمها وبعدها عن رحمة الله لما يقوم به المرء من أعمال ، وتتعلق بمدى الإخلاص له في العبادة .

وعليه ، فلا يجوز لأحد أن يدعى أنه هو وحده - بحكم انتمائه إلى هذه الطائفة - المختص بالبحث في مجال النصوص المقدسة ، إذ يجوز لكل مسلم أن يدلى بدلوه في هذا المجال ، ما دام قادراً عليه بثقافته ، وعلمه ، وإلمامه بالنصوص المقدسة ، وتمكنه من تفاصيل المناهج اللازمة للبحث ، وإن لم يكن من الوجهة الرسمية فرداً من هذه الطائفة ، لأن البحث في مجال العقيدة ليس حكراً على طائفة دون غيرها ، ولا يعتبر "تابو" (أى مُحَرَّمًا) على غير "رجال الدين" مجرد أنهم لا ينتسبون "مدرسياً" إلى هذه الطائفة ، بل هو متاح لكل قادر على الالتزام بقواعده ، ومراعاة أحكامه .

ولما كان هذا هو وضع "رجال الدين" في الإسلام ، فهم لا يملكون حق التشريع ، كما يملك ذلك نظرائهم في الأديان الأخرى ، بل مهمتهم تنحصر في البحث واستنباط الأحكام من النصوص المقدسة فقط ، كما أنه لا يصح لهم الادعاء بأنهم يُؤثرون في غفران خطيئة المخطئين ، سواء كان ذلك بكتابة صك غفران كما في الأديان الأخرى ، أو بالإيحاء بأن "بركاتكم" تحمل على من يرضون عنه ، فيغفر الله لهم ، كما يشيع ذلك بين عامة الناس ، لأنهم لا يملكون لأنفسهم من الله نفعاً ولا ضرراً إلا ما شاء الله لهم ، فكيف يدعون ذلك لغيرهم .

وبناءً عليه ، فليس لهم حق مصادرة رأى ، أو فرض وصاية على أفكار المسلمين وإبداعاتهم ، فإن رأوا فيها مخالفة لما يفهمونه من النصوص المقدسة ، أو خروجاً على ما رآه جمهور الفقهاء ، فليس لهم إلا مناقشته وبيان خطئه بالحجة والدليل ، وذلك ما كان عليه علماء هذه الأمة في العصور الأولى للدولة الإسلامية ؛ فقد كان المجتمع يوج بآراء شتى ، وأفكار متنافرة ، ظهر فيه النَّصِيُون ، والعقلانيون ، وأصحاب الرأى ، وأصحاب الحديث ، والقدرية ، والمحسمة والمشبهة ، ومن غالى في نفي الصفات إمعاناً في التوحيد ، بل كان هناك زنادقة ،

ومسرفون في الجهر بالمنكرات والموبقات ، لدرجة أن كثيراً من الموروثات الأدبية سجلت ذلك في صفحات تاريخ هذه الأمة ، فأصبح جزءاً من تراثها ، ومع ذلك لم يكن في وسط هذه الأمواج التي تلاطمت بشتى الأفكار والصور من ادعى لنفسه الحق في مصادرتها ، أو الحجر عليها - إلا ما ندر - ، بل هب العلماء والفقهاء للدفاع عن الدين ، والذود عن حياضه بالكلمة والحجة والدليل ، فكانت حلقات النقاش حول ما يجد من آراء منتشرة في طول البلاد وعرضها ، تفرع الحجة بالحجة ، وتتصارع الأدلة حول المفاهيم والاستنتاجات ، فما قوى منها ، ثبت واستقر ، وما كان ضعيفاً تهوى واندثر ، وبذلك نهضت الأمة ، وشيدت حضارة لازلتا تتغنى بها دون أن ندرك أسباب نشأتها ، ونعى أهم ما قامت عليه ، وترعرعت في ظله ، ألا وهو حرية الرأي ، فطفقنا نحجر على هذا ، ونقيد ذاك ، ونكتم أنفاس حرية الكلمة في كل مجال ، بحجج شتى ، ومعاذير واهية ، حتى وصل الأمر إلى تصفية من يتجرأ ، فيفكر بصوت عالٍ بالقتل ، أو على أقل تقدير بعزله اجتماعياً ، ومحاصرته اقتصادياً حتى يموت كمدأ .

هل يعنى هذا أن نترك المرجفين وأعداء الدين يتطاولون على الإسلام ورسوله ، ويشككون في تعاليمه وأحكامه ؟

لا ، غير أننا ينبغي أن نفرق بين الإسلام والفكر الإسلامى ، فالإسلام : هو القرآن الكريم والسنة العملية ، أما الفكر الإسلامى ، فهو ما أنتجه المسلمون حول هذين المصدرين ، فبالنسبة للإسلام ، فلا يجوز لمسلم أن ينكر شيئاً من نصوصه ، أو يشكك فيها ، لأنها وحى الله ، فلا ينبغي أن يقترب منها عقل مسلم بالنقد أو التجريح ، ويلحق بهذا شخصية الرسول ﷺ ، فلا يجوز لمسلم أن يقترب منها بما يحط من شأنها أو يهينها ، وإلا كان كافراً ، فذلك أمر يجمع عليه ، فضلاً عن كونه جوهر الإسلام . فإذا تسرب الشك إليه ، أو اهتزت صورته في نفوس المسلمين لم يبق للإسلام قيمة ، ولا مبدأ يجمع المسلمين حوله . ولهذا ينبغي الاتفاق على أن الحرية التي ننادى بها مقيدة بعدم المساس بمذنبين الصرحين : النصوص المقدسة (القرآن الكريم والسنة العملية) ، وشخصية الرسول ﷺ ، وما عدا ذلك فلا يجوز الحكم على من قاده حرية الفكر إلى مخالفة رأى جمهور المسلمين بأنه كافر ، ما دام لم يتطاول على شخصية الرسول ﷺ ، أو يعتدى على النصوص المقدسة .

obeikandi.com